

الإحسان إلى البنات في ضوء الأحاديث النبوية

(دراسة تحليلية)

د. ياسر عبد الرحمن صالح المحمدي

د. محمود حميد مجبل العيساوي

المقدمة

الحمد لله رب العالمين وأفضل الصلاة وأتم التسليم على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.
أما بعد.

فإن المرأة كانت ومازالت هي أحدى أهم مواضيع الحاقدين على الإسلام، فتارة يتباكون على حقوقها المهمضومة على حد زعمهم، وتارة أخرى هم من دعاة الحرية لها، وييتناسون أن الإسلام قد أقر للمرأة حقوقها، وأرسى دعائم الحرية المنضبطة لها، فهو لم ينسها منذ هي وليدة في أيامها الأولى فنهى الله سبحانه عن وأدها (وَإِذَا الْمَوْؤُودَةُ سُئِلَتْ لِمَ بِأَيِّ ذَنْبٍ قُتِلَتْ) التكوير: ٩ - ٨ ، إذ للمرأة في المجتمع المسلم مكانة عظيمة وحقوق تتمتع بها فمنها تحريم عقوق الأم، وتقديمها على الأب في البر، والحض على حسن تربية البنات وفضله، وحقها في التعليم، وتحريم وأدها وغيرها من الحقوق، فالنبي (ص) حث على الإحسان إلى البنات منذ هنّ صغيرات إلى أن يكبرن وبلغن بل تعدى ذلك كله ليقر أن أفضل الإنفاق هو على البنت المردودة وهي المطلقة، وهذا ما دفعنا إلى اختيار هذا الموضوع للوقوف على تلك الأحاديث النبوية الشريفة ودراستها وتحليلها والوقوف على أهم ما يفاد منها، ومن ثم دافع يدفعنا ونحن نرى كثير من

الناس من يضجر لكون المولود أنثى، أو أن يعامل البنت بأقسى ما يكون دونما رأفة أو حسن خلق، إلى معرفة موقف النبي (ص) من تربية البنات ليتبين لهؤلاء وهم كثُر، فخامة الأجر على تربيتهن والصبر عليهم والإحسان إليهن، لذا أسميناها (الإحسان إلى البنات في ضوء السنة النبوية) وقد اقتضى الموضوع أن تكون عناصره؛ تمهيد، وثلاثة مباحث.

وعلى النحو الآتي :-

المبحث التمهيدي: معنى الإحسان.

المبحث الأول: الحث على الإحسان إلى البنات.

المبحث الثاني: استحباب إظهار المحبة للبنات.

المبحث الثالث: تفضيل النفقة على البنات.

وختامة لخصنا فيها أهم ما توصلنا إليه من نتائج.

المبحث التمهيدي: معنى الإحسان

أولاً:- الإحسان في اللغة:

الإحسان مصدر تقول أحسن يحسن إحساناً، ويتعدى بنفسه وبغيره، تقول أحسنت إذا أتقنته، وأحسنت إلى فلان إذا أوصلت إليه النفع^(١).

وقال الزبيدي: الإحسان على وجهين أحدهما الإنعام إلى الغير والثاني إحسان في فعله وذلك إذا علم علماً حسناً أو عمل عملاً حسناً^(٢).

وقال أيضاً: والإحسان: أن يقابل الخير بأكثر منه والشر بأقل منه^(٣).

وقال صاحب التسهيل: الإحسان له ثلاثة معان فعمل الحسنات والإنعام على الناس ومراقبة الله تعالى المشار إليها في قوله (ص) الإحسان أن تعبد الله كأنك تراه^(٤).

ثانياً:- الإحسان في الإصطلاح:

الإحسان ما تطوع به الفرد مما لم يفرض، وهذا ما أقره الطبراني في تفسيره حيث قال الإحسان هو العمل بما لم يفرضه عليهم من الأعمال ولكنه نوافل تقربوا بها إلى ربهم طلب رضاه وهربا من عقابه^(٥).

أما عبد الرؤوف المناوي في كتابه التعريف يعرف الإحسان إسلام ظاهر يقيمه إيمان باطن يكمله إحسان^(١).

وعرف صاحب نشر طي التعريف جمال الدين الجيشي ت(٧٨٢هـ) : الإحسان هو البر والإنصاف والإكرام والإتحاف والتواضع والإلطف والعمل بالكتاب والسنّة رجاء الأجر والفوز بالجنة^(٢).

ويمكن تعريف الإحسان: هو اللطيفة الزائدة عن المطلوب في محله، وقد تكون مادية وقد تكون معنوية.

المبحث الأول: الحث على الإحسان إلى البنات

الحديث رقم (١)

قال الإمام البخاري:

حَدَّثَنَا إِشْرُبُ بْنُ مُحَمَّدٍ^(٨) قَالَ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ^(٩) أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ^(١٠) عَنِ الرُّهْبَرِيِّ^(١١) قَالَ حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي بَكْرٍ بْنِ حَرْمٍ^(١٢) عَنْ عُرْوَةَ^(١٣) عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا^(١٤) قَالَتْ دَخَلَتْ امْرَأَةٌ مَعَهَا ابْنَتَانِ لَهَا تَسْأَلُ فَلَمْ تَجِدْ عِنْدِي شَيْئًا غَيْرَ ثَمَرَةً فَأَعْطَيْتُهَا إِيَّاهَا فَقَسَمَتْهَا بَيْنَ ابْنَتِهَا وَلَمْ تَكُنْ مِنْهَا ثُمَّ قَامَتْ فَخَرَجَتْ فَدَخَلَ النَّبِيُّ^(٥) عَلَيْنَا فَأَخْبَرْتُهُ فَقَالَ: (مَنْ ابْنَىٰ مِنْ هَذِهِ الْبَنَاتِ بِشَيْءٍ كُنَّ لَهُ سِترًا مِنْ النَّارِ).

التخريج:

أخرجه الإمام البخاري: كتاب الزكاة بباب اتقوا النار ولو بشق تمرة: ٥١٤/٣ رقمه (١٣٥٢)، والإمام مسلم في صحيحه: كتاب البر والصلة بباب فضل الإحسان إلى البنات: ٢٠٢٧ رقمه (٢٦٢٩)، ولفظه: (مَنْ ابْنَىٰ مِنْ الْبَنَاتِ بِشَيْءٍ فَأَحْسَنَ إِلَيْهِنَّ كُنَّ لَهُ سِترًا مِنْ النَّارِ). والإمام الترمذمي في جامعه: كتاب البر والصلة بباب النفقه على البنات والأخوات: ٣١٩/٤ رقمه (١٩١٣) ولفظه: (مَنْ ابْنَىٰ بِشَيْءٍ مِنْ الْبَنَاتِ فَصَبَرَ عَلَيْهِنَّ كُنَّ

لَهُ حِجَابًا مِنْ النَّارِ). وَالإِمامُ ابْنُ ماجِهِ فِي سُنْنَتِهِ: كِتَابُ الْأَدْبِ بَابُ الْوَلَدِ وَالْإِحْسَانِ إِلَى الْبَنَاتِ: ١٢١٠ / ٢، رَقْمُهُ (٣٦٧٠)، وَلِفَظُهُ: (مَا مِنْ رَجُلٍ ثُدِرَكُ لَهُ ابْنَاتٌ فَيُحِسِّنُ إِلَيْهِمَا مَا صَحِبَتْهُ أَوْ صَحِبَهُمَا إِلَّا دَخَلَتْهُ الْجَنَّةَ). وَالإِمامُ عَبْدُ الرَّزَاقِ فِي مَصْنَفِهِ: بَابُ نَفْقَةِ الرَّجُلِ عَلَى أَهْلِهِ: ٤٥٧ / ١٠٠، رَقْمُهُ (١٩٦٩٣)، وَالإِمامُ أَحْمَدُ: ٢٣٥ / ١، رَقْمُهُ (٢١٠٤)، وَ: ٣٦٣ / ١: ٣٣٥ / ٢، رَقْمُهُ (٣٤٢٤) بِلِفَظِ مَقَارِبٍ لِحَدِيثِ الْبَابِ وَأَخْرَجَهُ بِالْأَفْظَارِ مُتَقَارِبَةً: ٤٢ / ٣، رَقْمُهُ (١١٤٠٢) بِلِفَظِهِ (لَا يَكُونُ لِأَحَدٍ ثَلَاثُ بَنَاتٍ أَوْ ثَلَاثُ أَخَوَاتٍ أَوْ ابْنَاتٍ) وَبِلِفَظِ مَقَارِبٍ: ٩٧ / ٣: ١٢٦١٥، رَقْمُهُ (١١٩٤٣)؛ ٤٧ / ٣: ١٥٦، وَكَذَلِكَ: ٣ / ٣، رَقْمُهُ (١٢٥٢٠)؛ بِلِفَظِهِ (مَنْ عَالَ ثَلَاثَ بَنَاتٍ فَأَدَبَهُنَّ)، وَ: ٣ / ٣٠٣، رَقْمُهُ (١٤٢٨٦)، وَ: ٤ / ٤: ١٥٤، رَقْمُهُ (١٧٤٣٩)، وَ: ٦ / ٢٧، رَقْمُهُ (٢٤٠٣٧) وَ: ٦ / ٢٩، رَقْمُهُ (٢٤٠٥٣)، وَأَبَيِّ يَعْلَى فِي مَسْنَدِهِ: ٤ / ٤٥، رَقْمُهُ (٢٥٧١)، وَ: ٥ / ١٢٨، رَقْمُهُ (٢٧٤٢)، وَالطَّبَرَانِيُّ فِي الْكَبِيرِ: ٣٣٧ / ٣، رَقْمُهُ (١٠٨٣٦). وَالحاكمُ فِي الْمُسْتَدِرِكِ: كِتَابُ الْبَرِّ وَالصَّلَةِ: ٤ / ١٩٦، رَقْمُهُ (٧٣٥١).

الألفاظ الغريبة:

١. ابْنَتِي: قَالَ ابْنُ مَنْظُورَ (ت ٧١١ هـ): بَلَوْتُ الرَّجُلَ بَلُواً وَبَلَاءً وَابْنَتِيَّهُ اخْتَبَرْتَهُ وَبَلَاءً يَبْلُوهُ بَلُواً إِذَا جَرَيَهُ وَاخْتَبَرَهُ^(١٥)، وَقَالَ الإِمامُ النَّوْيِيُّ (ت ٦٧٦ هـ): إِنَّمَا سَمَاهُ ابْتَلَاءً لَانَّ النَّاسَ يَكْرَهُونَهُنَّ فِي الْعَادَةِ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: (وَإِذَا بُشِّرَ أَحَدُهُمْ بِالْأُنْثَى ظَلَّ وَجْهُهُ مُسْوَدًا وَهُوَ كَظِيمٌ)^(١٦)، وَقَالَ مُصْطَفَى دِيبَ الْبُغَا مُحَقِّقُ صَحِيحِ الْبَخَارِيِّ ابْنَتِي اخْتَبَرَ وَامْتَحَنَ بِأَنْ رَزَقَهُ اللَّهُ بَنَاتٍ وَسُمِيَّ ابْتَلَاءً لَكَرَهِ النَّاسِ عَادَةً لَهُنَّ وَلَأَنَّهُ يَغْلِبُ أَنْ لَا يَكُنْ مُوْرَدُ كَسْبِ وَعِيشِ^(١٧).

٢. سَتَرًا: قَالَ الرَّازِيُّ (ت ٧٢١ هـ): السَّتَرُ جَمِيعُهُ سُتُورٌ وَأَسْتَارٌ وَالسُّتُرُّ مَا يُسْتَرُ بِهِ كَائِنًا مَا كَانَ وَكَذَا السَّتَارَةُ وَالْجَمِيعُ السَّتَارِيُّ وَسَتَرُ الشَّيْءِ غَطَاهُ^(١٨). وَفِي رَوَايَةِ (حِجَابًا) قَالَ ابْنُ حَجْرٍ (٨٥٢ هـ) وَهُوَ بِمَعْنَاهُ^(١٩).

الحادي رقم (٢):

قال الإمام مسلم:

حَدَّثَنِي عَمْرُو النَّافِدُ (٢٠) حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَادَ الرُّبِّيرِيُّ (٢١) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ
الْعَزِيزِ (٢٢) عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ بْنِ أَنَسٍ (٢٣) عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ (٢٤) قَالَ: قَالَ
رَسُولُ اللَّهِ (ص): (مَنْ عَالَ جَارِيَتَيْنِ حَتَّى تَبْلُغَا جَاءَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَنَا وَهُوَ وَضَمَّ أَصَابِعَهُ).

التخريج:

أخرجه الإمام مسلم:كتاب البر والصلة والأدب بباب فضل الإحسان إلى البنات: ٢٠٢٧ / ٤ رقمه (٢٦٣١)، والإمام الترمذى:كتاب البر والصلة بباب النفة على البنات والأخوات: ٣١٩ / ٤ رقمه (١٩١٤) وقال عنه (هذا حديث غريب من هذا الوجه)، والبخارى في الأدب المفرد:باب من عال جاريتين أو واحدة: ٤١ رقمه (٧٦)، وكذلك في باب عقوبة البغي: ٣٠٨ رقمه (١٨٩٤)، والحاكم في مستدركه:كتاب البر والصلة: ١٩٦ / ٤ رقمه (٧٣٥٠) ولفظه (من عال جاريتين حتى تدركا دخلت الجنة أنا و هو كهاتين - و أشار بإصبعيه السبابة و الوسطى - وبابان معجلان عقوبتهما في الدنيا البغي و العقوق)، وقال الحاكم هذا حديث صحيح الإسناد و لم يخرجاه، ووافقه الإمام الذهبي.

الألفاظ الغريبة:

عال: من العول القيام بأمر الإنفاق والتربية ، قال الجرجاني: عال الرجل هو الذي يسكن معه وتجب عليه نفقته كغلامه وامرأته وولده الصغير (٢٥). وجاء في الظاهر: عياله أي ينفق عليهم ويمونهم ومنه قوله (ص) وابداً بمن تعول (٢٦).

وقال محمد فؤاد عبد الباقي محقق صحيح مسلم: معنى عالهما قام عليهما بالمؤنة والتربية ونحوهما مأخوذ من العول وهو القرب (٢٧).

جاريتين: الجارية الأمة المملوكة أو البنت الصغيرة، قال صاحب المغرب: الجارية لأنثى الغلام لخفتها وجريانها بخلاف العجوز (٢٨).

ما يستفاد من الحديثين:

١. فيهما التأكيد على حق البنات بالإحسان إليهن لما فيهن من الضعف غالباً عن القيام بمصالح أنفسهن بخلاف الذكور لما فيهم من قوة البدن وجزالة الرأي وإمكان التصرف في الأمور المحتاج إليها في أكثر الأحوال^(٢٩).
٢. في حديث عائشة(رضي الله عنها) جواز سؤال المحتاج، وسخاء عائشة لكونها لم تجد إلا تمرة فآثرت بها وأن القليل لا يمتنع التصدق به لحقارته بل ينبغي للمتصدق أن يتصدق بما تيسر له قل أو كثر^(٣٠).
٣. وفيه أيضاً جواز ذكر المعروف إن لم يكن على وجه الفخر ولا المنة^(٣١).
٤. قال ابن بطال: وفي حديث عائشة أن النفقة على البنات، والسعى عليهن أفضل أعمال البر، وأن ذلك ينجي من النار^(٣٢).
٥. والسبب في تسمية النبي(ﷺ) لرزق البنات ابتلاء لأن الناس يكرهون البنات فجاء الشر بزجرهم عن ذلك ورغم في إيقائهن وترك قتلهن بما ذكر من الثواب الموعود به من أحسن إليهن وجاهد نفسه في الصبر عليهم^(٣٣).
ويحتمل أن يكون معنى الابتلاء هنا الاختبار أي من اختبر بشيء من البنات لينظر ما يفعل أيحسن إليهن أم يسيء ولهذا قيده في حديث أبي سعيد بالتقوى فإن من لم يتق الله لا يأمن أن يتضرر بمن وكله الله إليه أو يقصر بما أمر ب فعله أو لا يقصد بفعله امثال أمر الله وتحصيل ثوابه^(٣٤).
لأن من الناس من يضجر أن لا يرزق إلا البنات فقط وهذا السخط لا يجوز ولذا عاب الله على أهل الجاهلية ما كانوا عليه من كراهيّة ولادة البنات فقال تعالى: (وَإِذَا بُشِّرَ أَحَدُهُمْ بِالْأُنثَى ظَلَّ وَجْهُهُ مُسْوَدًا وَهُوَ كَظِيمٌ * يَتَوَارَى مِنَ الْقَوْمِ مِنْ سُوءِ مَا بُشِّرَ بِهِ أَيْمَسِكُهُ عَلَى هُونٍ أَمْ يَنْسُهُ فِي التُّرَابِ أَلَا سَاءَ مَا يَحْكُمُونَ)^(٣٥).
وقال واثلة بن الأشع^(٣٦) إن من يمن المرأة تبكيها بالأنثى قبل الذكر وذلك أن الله تعالى قال: (يَهَبُ لِمَنْ يَشَاءُ إِنَاثًا وَيَهَبُ لِمَنْ يَشَاءُ الذُّكُورَ) فبدأ بالإثاث^(٣٧) وأن الله (Y) رد على من كان يحقر من شأنهن وينقص مقدارهن بأن قدم الإثاث على الذكور.

ولبغض البنات هجر أبو حمزة الضبي خيمة امرأته وكان يقيل وبيت عند جيران له حين ولدت امرأته بنتا فمر يوما بخباها^(٣٨) و إذا هي ترقصها وتقول:

ما لأبى حمزة لا يأتينا يظل في البيت الذى يلينا
غضبان أن لا نلد البنينا تالله ما ذلك فى أيدينا
وإنما نأخذ ما أعطينا ونحن كالارض لزارعينا
ننبت ما قد زرعوه فىنا

فغدا الشيخ حتى ولج البيت فقبل رأس امرأته وابنتها وقال ظلمتكم ورب الكعبة^(٣٩).

٦. قوله(p): (كن له حجاباً من النار)^(٤٠) أي يكون جزاؤه على ذلك وقاية بينه وبين نار جهنم حائلاً بينه وبينها^(٤١).

٧. فيه الحث على الاستمرارية على الإحسان كي يحصل الوالدان على الفضل العظيم، بدليل قوله (p) كن له ستراً وقوله حتى تبلغوا^(٤٢).

٨. مما يدفع بعض الآباء والأمهات لتفضيل الذكور على الإناث اعتقادهم أن الولد أدنى لهم من البنت، ولكن هذا ليس دائماً مطروحاً ففي بعض الحالات البنت أعظم برأً بوالديها وأشفع بوالديها من أخواتها، ولذا يقول الله تعالى: (آباؤكم وأبناءكم لا تذرُونَ أَيُّهُمْ أَقْرَبُ لَكُمْ نَفْعًا) النساء: الآية ١١

٩. ومن الإحسان إلى الأولاد عموماً عدة أمور منها توفير حاجات البدن من غذاء ودواء، وحسن اختيار الاسم، روى عبد الله بن المبارك عن سفيان الثوري قال: حق الولد على والده أن يحسن اسمه وأن يزوجه إذا بلغ وأن يحججه وأن يحسن أدبه^(٤٣).

١٠. العدل بين الأبناء يورث البر بالآباء ويعتد البغضاء في ما بين الإخوة.

١١. نستشف من قوله (p): (من عال) أي التربية الإسلامية الصحيحة فلا يطعمهم إلا حلال ويعدهم عن الحرام، ويربيهم التربية الحسنة بعيداً عن مساوى الأخلاق،

وهذا ما تحتاج اليه مع كثرة الفضائيات، وظهور الموبايلات وسوء استخدامها من قبل كثيرين.

١٢. المبادرة الى تزويج البنت إذا بلغت مبلغ النساء، وذلك يكون بتخفيف المهر، وقبول من تقدم لزوجها إذا كان صاحب دين وخلق.

١٣. من البر موافقة البنت بعد زوجها وعدم قطيعتها.

المبحث الثاني: استحباب إظهار المحبة للبنات

الحديث رقم (٣)

قال الإمام ابن ماجه:

حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ حَدَّثَنَا عِيسَى بْنُ يُونُسَ حَدَّثَنَا عَوْفٌ عَنْ ثُمَامَةَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّ النَّبِيَّ (ص) مَرَّ بِبَعْضِ الْمَدِينَةِ فَإِذَا هُوَ بِجَوَارٍ يَضْرِبُ بِدُفْهَنٍ وَيَتَغَيَّبُ وَيَقُلُّ :

يَا حَبَّاً مُحَمَّدُ مِنْ جَارٍ

نَحْنُ جَوَارٍ مِنْ بَنِي النَّجَارِ

فَقَالَ النَّبِيُّ (ص): يَعْلَمُ اللَّهُ إِنِّي لَا حِبْكُنَّ.

التخريج:

أخرجه ابن ماجه في سننه: كتاب النكاح باب الغناء والدف: ٦١٢ / ١ رقمه (١٨٩٩)، ومسند أبي يعلى: ١٢٤ / ٦ رقمه (٣٤٠٩)، ولفظه نفس اللفظ إلا قول النبي (ص) فيه: فقال النبي الله: اللهم بارك فيهن.

ترجم رجال السنن:

١- هشام بن عمار بن نصير أبو الوليد السلمي الدمشقي الخطيب، روى عنه البخاري وأبن ماجه، روى عن عيسى بن يونس، قال عنه يحيى بن معين ثقة وقال أيضاً كيس كيس، قال عنه الذهبي : الحافظ خطيب دمشق وعالمه، وقال عنه ابن حجر : صدوق مقرئ كبر فصار يتلقن^(٤٤) فحديثه القديم أصح، من كبار العاشرة، مات سنة (٥٢٤٥)^(٤٥).

٢- عيسى بن يونس بن أبي إسحاق السبيعي بفتح المهملة وكسر الموحدة أخو إسرائيل كوفي نزل الشام مرابطًا، روى عن عوف بن أبي جميلة العبدى روى عنه هشام بن عمار بن نصير، قال عنه الذهبى: أحد الأعلام في الحفظ والعبادة، كان يحج سنة ويغزو سنة، وقال عنه ابن حجر: ثقة مأمون، من الثامنة، مات سنة (١٨٧هـ) ^(٤٦).

٣- عوف بن أبي جميلة بفتح الجيم الأعرابي العبدى البصري، روى عن ثمامة بن عبد الله بن أنس بن مالك الأنباري البصري، روى عنه شعبة بن الحجاج وعيسى بن يونس، قال الذهبى: قال النسائي ثقة ثبت، وقال ابن حجر: ثقة رمى بالقدر وبالتشيع، من السادسة مات سنة (١٤٧هـ) وله ست وثمانون ^(٤٧).

٤- ثمامة بن عبد الله بن أنس بن مالك الأنباري البصري، قاضي البصرة ، روى عن جده أنس بن مالك ، روى عنه عوف الأعرابي، قال عنه أحمد بن حنبل ثقة، وكذلك قال النسائي، قال الذهبى: ثقة، وقال ابن حجر: صدوق، من الرابعة ^(٤٨).

٥- أنس بن مالك بن النضر بن ضمضم بن زيد بن حرام بن جندي بن عامر بن غنم بن عدي بن النجار أبو حمزة الأنباري الخرجي، صحابي جليل وخادم رسول الله ^(ص) كان يسمى به ويفتخر بذلك واحد المكثرين من الرواية عنه، مات سنة (٩٢هـ) ^(٤٩).

الحكم على الحديث:

إسناد الحديث رجاله ثقات وسنته متصل فإسناد الحديث صحيح، والله أعلم. قال الكتاني : هذا إسناد صحيح رجاله ثقات ^(٥٠).

ما يستفاد من الحديث:

١. فيه استحباب إظهار المحبة للبنات بدليل قوله ^(ص) للجواري في رواية ابن ماجه: (يَعْلَمُ اللَّهُ إِنِّي لَأُحِبُّكُنَّ) وفي رواية أبي يعلى: (اللَّهُمَّ بَارِكْ فِيهِنَّ).

٢. فيه حسن خلقه ^(ص) في التعامل مع الصغار، كيف لا وهو صاحب الخلق

العظيم قال (ع): (وَإِنَّكَ لَعَلَىٰ خُلُقٍ عَظِيمٍ) ^(٥١).

٣. فيه جواز الضرب بالدف بالسبة للنساء والجواري من ضمنهن، فهو من وسائل الإعلان للزواج مثلاً بقوله (ص): أعلنا هذا النكاح واجعلوه في المساجد واضربوا عليه بالدفوف ^(٥٢). وقال عنه هذا حديث غريب حسن.

٤. فيه من الأخلاق الإسلامية الراقية، هي القول لمن قال أحبك أن تقول له أحبك الله الذي أحببتي فيه، ويدعوا له بالخير والبركة، لما روى عن أنس بن مالك: أن رجلاً كان عند النبي (ص) فمر به رجل فقال يا رسول الله إني لأحب هذا فقال له النبي (ص): "أعلمته؟" قال لا قال "أعلمه" قال فلحقه فقال إني أحبك في الله فقال أحبك الذي أحببتي له ^(٥٣).

الحديث رقم (٤)

قال الإمام البخاري:

حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُثْمَانَ ^(٥٤) حَدَّثَنَا شُرِيكُ بْنُ مَسْلَمَةَ ^(٥٥) حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ يُوسُفَ ^(٥٦) عَنْ أَبِيهِ ^(٥٧) عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ ^(٥٨) قَالَ سَمِعْتُ الْبَرَاءَ ^(٥٩) يُحَدِّثُ قَالَ ابْنَتَاعَ أَبُو بَكْرٍ مِنْ عَازِبٍ رَحْلًا فَحَمَلْتُهُ مَعَهُ قَالَ فَسَأَلَهُ عَازِبٌ عَنْ مَسِيرِ رَسُولِ اللَّهِ ^(ص) : (قَالَ أَخِذْ عَلَيْنَا بِالرَّصْدِ فَخَرَجْنَا لَيْلًا فَأَحْتَثْنَا لَيْلَتَنَا وَيَوْمَنَا حَتَّىٰ قَامَ قَائِمُ الظَّهِيرَةِ ثُمَّ رُفِعَتْ لَنَا صَخْرَةٌ فَاتَّيْنَا هَا وَلَهَا شَيْءٌ مِنْ ظِلٍّ قَالَ فَرَشْتُ لِرَسُولِ اللَّهِ ^(ص) فَرْوَةً مَعِي ثُمَّ اضْطَجَعَ عَلَيْهَا النَّبِيُّ ^(ص) فَانْطَلَقْتُ أَنْفُضْ مَا حَوْلَهُ فَإِذَا أَنَا بِرَاعٍ قَدْ أَقْبَلَ فِي غُنْيَمَةٍ يُرِيدُ مِنْ الصَّخْرَةِ مِثْلَ الَّذِي أَرْدَنَا فَسَأَلَهُ لِمَنْ أَنْتَ يَا غُلَامٌ فَقَالَ أَنَا لِفَلَانٍ فَقُلْتُ لَهُ هَلْ فِي غَنِيمَةٍ مِنْ لَبَنٍ قَالَ نَعَمْ قُلْتُ لَهُ هَلْ أَنْتَ حَالِبٌ قَالَ نَعَمْ فَأَخَذَ شَاءَ مِنْ غَنِيمَهٖ فَقُلْتُ لَهُ أَنْفُضْ الضرَّعَ قَالَ فَحَلَبَ كُبْيَةً مِنْ لَبَنٍ وَمَعِي إِدَاوَةٌ مِنْ مَاءٍ عَلَيْهَا حِرْقَةٌ قَدْ رَوَأْتُهَا لِرَسُولِ اللَّهِ ^(ص) فَصَبَبْتُ عَلَى الَّبَنِ حَتَّىٰ بَرَدَ أَسْفَلُهُ ثُمَّ أَتَيْتُ بِهِ النَّبِيِّ ^(ص) فَقُلْتُ اشْرَبْ يَا رَسُولَ اللَّهِ فَشَرَبَ رَسُولُ اللَّهِ ^(ص) حَتَّىٰ رَضِيَّتُ ثُمَّ ارْتَحَلْنَا وَالْتَّلْبُ فِي إِثْرِنَا قَالَ الْبَرَاءُ فَدَخَلْتُ مَعَ أَبِي بَكْرٍ عَلَى أَهْلِهِ

فَإِذَا عَائِشَةُ ابْنَتُهُ مُضْطَجِعَةً قَدْ أَصَابَتْهَا حُمَّى فَرَأَيْتُ أَبَاهَا فَقَبَلَ خَدَّهَا وَقَالَ كَيْفَ أَنْتِ يَا بُنْيَّةً.

التاريخ:

أخرج البخاري في كتاب فضائل الصحابة باب هجرة النبي (ص) وأصحابه إلى المدينة ١٤٢٦/٣ رقمه (٣٧٠٤)، وأخرجه أبو داود في سننه: كتاب الأدب باب في قيلة الخد: ٥٢٢٢/٧٧٧ رقمه (٢٩٧)، وأخرجه الطبراني في الكبير: ذكر أزواج رسول الله (ص) منهم: ٢٣/٨٣ رقمه (١٠١)، ستن البيهقي الكبير: كتاب النكاح باب ما جاء في قبلة الخد: ١٣٣٦٠ رقمه (١٠١/٧).

غريب الحديث:

١. فأحثتنا من حث الحث الإعجال في اتصال، وقيل هو الاستعمال، ما كان حثه يحثه حثاً و استحثه و احثه (٦٠).

٢. الإدواة: بالكسر المطهرة الهمزة وجمعها الأداوي بفتح الواو، إناء يتظاهر منه (٦١).

٣. كُثبة: بضم الكاف أي قليلاً منه جمعه في إناء قيل قدر حلبة ويعد أحدهم إلى المغيبة فيخدعها بالكثبة أي بالقليل من الطعام جمع هذا كثب بالفتح (٦٢).

ما يستفاد من الحديث:

١. قال ابن بطال: ويجوز تقبيل الولد الصغير في سائر جسده، وأما تقبيل كبار الولد وسائر الأهل فقد رخص في ذلك العلماء، قال أشبـ: سئـ مالـ عنـ الـ ذـ يـ قـدـ مـ سـ فـ تـ قـ اـ بـ أـ بـتـهـ أـ خـتـهـ أـ هـلـ بـيـتـهـ؟ـ قـالـ لـ بـأـسـ بـذـلـكـ.ـ وـهـذـاـ عـلـىـ وـجـهـ الرـقـةـ وـلـيـسـ عـلـىـ وـجـهـ اللـذـةـ،ـ وـقـدـ كـانـ (عـلـيـهـ السـلـامـ)ـ يـقـبـلـ وـلـدـهـ وـبـخـاصـةـ فـاطـمـةـ،ـ وـكـانـ أـبـوـ بـكـرـ يـقـبـلـ عـائـشـةـ،ـ وـقـدـ فـعـلـ ذـلـكـ أـكـثـرـ أـصـحـابـ النـبـيـ (عـلـيـهـ السـلـامـ)ـ وـذـلـكـ عـلـىـ وـجـهـ الرـحـمـةـ (٦٣).

وحديث تقبيل النبي (ص) السيدة فاطمة (رضي الله عنها) أخرجه الطبراني في الكبير (٦٤).

٢. فيه رحمة أصحاب النبي (ص) وشفقتهم على الأبناء.

٣. فيه أن من السنن المستحبة أن يسأل المريض عن صحته ويدعوه له، عن السيدة عائشة(رضي الله عنها) قالت: كان رسول الله (ص) إذا اشتكي منا إنسان مسحه بيديه ثم قال أذهب البأس رب الناس وشفت أنت الشافي لا شفاء إلا شفاؤك شفاء لا يغادر سقما^(٦٥).

الحديث رقم (٥)

قال الإمام أبو داود:

حَدَّثَنَا عُثْمَانُ وَأَبُو بَكْرٍ ابْنًا أَبِيهِ شِيبَةَ الْمَغْنَى قَالَا حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنْ أَبِيهِ مَالِكِ الْأَشْجَعِيِّ عَنْ أَبْنِ حُدَيْرٍ عَنْ أَبْنِ عَبَّاسٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ (ص) مَنْ كَانَتْ لَهُ أُنْشَى فَلَمْ يَئِدْهَا وَلَمْ يُهْنِهَا وَلَمْ يُؤْثِرْ وَلَدَهُ عَلَيْهَا قَالَ يَعْنِي الْذُكُورَ أَدْخِلْهُ اللَّهُ الْجَنَّةَ وَلَمْ يَذْكُرْ عُثْمَانُ يَعْنِي الْذُكُورَ.

التخريج:

أخرجه أبو داود في سننه: كتاب الأدب باب في فضل من عال يتيمًا: ٢٧٢٩ رقمه (٥١٤٦). والإمام أحمد: ١٩٥٧ رقمه (٢٢٣)، والحاكم في مستدركه: كتاب البر والصلة: ١٦٩ رقمه (٧٣٤٨) وقال عنه صحيح ووافقه الذهبي، وابن أبي شيبة في مصنفه: ٢٢١ رقمه (٢٥٤٣٥).

ترجم رجال السنن:

١. عثمان بن محمد بن إبراهيم بن عثمان بن خواستي العبسي مولاهم أبو الحسن بن أبي شيبة الكوفي، روى عن أبي معاوية محمد بن خازم الضرير، روى عنه أبو داود وابن ماجه، و قال أحمد بن عبد الله العجلي: عبد الله بن محمد بن أبي شيبة، كوفي ثقة، و أخوه عثمان كوفي ثقة، وقال الذهبي الحافظ وقال ابن حجر عنه: ثقة حافظ شهير قوله أوهام وقيل كان لا يحفظ القرآن، من العاشرة مات سنة (٢٣٩ هـ) وله ثلاث وثمانون سنة^(٦٦).

٢. عبد الله بن محمد بن أبي شيبة الحافظ أبو بكر العبسي مولاهم الكوفي، روى عن شريك وابن المبارك ومحمد بن خازم الضرير، روى عنه البخاري ومسلم وأبو داود وابن ماجه، قال الذهبي: قال الفلاس ما رأيت أحفظ منه وقال

صالح جزرة هو أحفظ من أدركنا عند المعاشرة، قال ابن حجر عنه: ثقة حافظ صاحب تصانيف، من العاشرة مات سنة (٢٣٥هـ) ^(٦٧).

٣. محمد بن خازم التميمي السعدي أبو معاوية الضرير الكوفي مولىبني سعد ابن زيد مناة بن تميم يقال عمي وهو ابن ثمان سنين، روى عن سعد بن طارق بن أشيم ، روى عنه أبو مالك الأشعري قال ابن عمار روى عنه عبد الله بن محمد بن إبراهيم بن عثمان بن خواستي و عثمان بن محمد بن أبي شبيبة: سمعت أبا معاوية الضرير يقول : كل حديث أقول فيه "حدثنا" فهو ما حفظه من في الحديث، و ما قلت " و ذكر فلان " فهو ما لم أحفظه من فيه، قال عنه الذهبي الحافظ، ثبت في الأعمش، قال ابن حجر عنه ثقة أحفظ الناس لحديث الأعمش وقد يهم في حديث غيره من كبار التاسعة مات سنة (١٩٥هـ) وله اثنتان وثمانون سنة ^(٦٨).

٤. سعد بن طارق بن أشيم أبو مالك الأشعري الكوفي روى عن ابن حذير البصري، روى عنه محمد بن خازم التميمي السعدي، أبو معاوية الضرير، قال أبو حاتم عنه: صالح الحديث، يكتب حدثه، و قال النسائي: ليس به بأس، وقال الذهبي وثقة أحمد قال ابن حجر: ثقة، من الرابعة، مات في حدود الأربعين ^(٦٩).

٥. ابن حذير بصري، روى عن ابن عباس وروى عنه أبو مالك الأشعري، قال عنه ابن حجر: من الرابعة، مستور، لا يعرف اسمه ^(٧٠).

٦. عبد الله بن العباس بن عبد المطلب بن هاشم بن عبد مناف القرشي الهاشمي أبو العباس ابن عم رسول الله (ص) ولد وبنو هاشم بالشعب قبل الهجرة بثلاث سنين، صحابي جليل من المكثرين، مات سنة (٦٨هـ) بالطائف ^(٧١).

الحكم على الحديث:

إسناد الحديث ضعيف لأجل ابن حذير بصري فهو مستور.

أهم ما يفاد من الحديث:

١. فيه ذم عادة من عادات الجاهلية وهي الوأد (٧٢)، كانوا يفعلونها مخافة أن تجلب لهم عاراً أو مخافة الإنفاق عليهم.
٢. فيه ذم إهانة البنت والتحت على إكرامها.
٣. فيه الحث على المساواة بين الذكر والأنثى من حيث العطف والإحسان والشفقة والمحبة والحنان من قبل الأب.
٤. ثواب من سوى بين ولديه الذكر والأنثى بالإحسان، ولم يؤثر الذكر على الأنثى أن له الجنة.

الحديث رقم (٦)

قال الإمام الدارمي:

أَخْبَرَنَا الْوَلِيدُ بْنُ النَّضْرِ الرَّمْلِيُّ عَنْ مَسَرَّةَ بْنِ مَعْبُدٍ مِنْ بَنِي الْحَارِثِ بْنِ أَبِي الْحَرَامَ مِنْ لَحْمٍ عَنِ الْوَضِينِ أَنَّ رَجُلًا أَتَى النَّبِيَّ (ص) فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّا كُنَّا أَهْلَ جَاهِلِيَّةً وَعِبَادَةً أُوْثَانِ فَكُنَّا نَقْتُلُ الْأُوْلَادَ وَكَانَتْ عِنْدِي ابْنَةٌ لِي فَلَمَّا أَجَابَتْ وَكَانَتْ مَسْرُورَةً بِدُعَائِي إِذَا دَعَوْتُهَا فَدَعَوْتُهَا يَوْمًا فَاتَّبَعْتُهُ فَمَرَرْتُ حَتَّى أَتَيْتُ بِئْرًا مِنْ أَهْلِي غَيْرَ بَعِيدٍ فَأَخْدَثُ بِيَدِهَا فَرَدَّتْ بِهَا فِي الْبَئْرِ وَكَانَ آخَرَ عَهْدِي بِهَا أَنْ تَقُولَ يَا أَبْتَاهُ يَا أَبْتَاهُ فَبَكَى رَسُولُ اللَّهِ (ص) حَتَّى وَكَفَ دَمْعُ عَيْنِيهِ فَقَالَ لَهُ رَجُلٌ مِنْ جُلَسَاءِ رَسُولِ اللَّهِ (ص) أَحْرَنْتَ رَسُولَ اللَّهِ (ص) فَقَالَ لَهُ كُفَّ فَإِنَّهُ يَسْأَلُ عَمَّا أَهْمَمَهُ ثُمَّ قَالَ لَهُ أَعِدُّ عَلَيَّ حَدِيثَكَ فَأَعَادَهُ فَبَكَى حَتَّى وَكَفَ الدَّمْعُ مِنْ عَيْنِيهِ عَلَى لِحْيَتِهِ ثُمَّ قَالَ لَهُ إِنَّ اللَّهَ قَدْ وَضَعَ عَنِ الْجَاهِلِيَّةِ مَا عَمِلُوا فَاسْتَأْنِفْ عَمَلَكَ.

التخريج:

إنفرد بتخريجه الإمام الدارمي في المقدمة بباب ما كان عليه الناس قبل مبعث النبي (ص) من الجهل والضلالة: ١٤/١ رقمه (٢).

١. الوليد بن النضر أبو العباس المسعودي من أهل الرملة روى عنه الدارمي وعبد الله بن محمد الجعفي المسندي وروى عن بشير بن طلحة ومسرة بن عبد اللخمي ذكره ابن حبان في الثقات ^(٧٣).
٢. مسرة بن عبد اللخمي الفلسطيني من بني أبي الحرام، كان يسكن كورة بيت جبرين وهي على فراسخ من بيت المقدس، روى عن ابن شهاب الزهرى والوضين بن عطاء، روى عنه الوليد بن النضر المسعودي، قال عنه الذهبي: وثق، وقال ابن حجر عنه: صدوق له أوهام من الثامنة ^(٧٤).
٣. الوضين بن عطاء بن كنانة بن عبد الله بن مصدع الخزاعي أبو كنانة، روى عنه مسرة بن عبد اللخمي، وقال عبد الله بن أحمد بن حنبل عن أبيه، وعثمان بن سعيد الدارمي عن يحيى بن معين ، و عن دحيم كلهم قالوا عنه: ثقة، وقال عبد الله بن أحمد ، عن أبيه في رواية أخرى : ليس به بأس، كان يرى القدر، قال عنه الذهبي: ثقة وبعضهم ضعفه، وقال ابن حجر : صدوق سيء الحفظ ورمي بالقدر ، من السادسة، مات سنة ١٤٩ هـ ^(٧٥).

الحكم على الحديث :

إسناد الحديث ضعيف وهو من مرسل ^(٧٦)الوضين أنفرد به الإمام الدارمي. قال محقق سنن الدارمي حسين سليم أسد إسناده رجاله ثقات غير أنه مرسل وقد تفرد بروايته الدارمي ^(٧٧).

غريب الحديث :

١. فرديت بها: ويقال رديت الرجل بالحجر إذا رميته به وأكثر ما يكون ذلك في الحجر الضخم الذي يشده بثقله ومنه المرداة يكسر بها الشيء الصلب فأما أرداه فمعناه أهلكه والردى الهلاك والردى الهالك ^(٧٨).
٢. وكف دمع: وهو من وكف المطر إذا وقع، ووكف البيت والدموع إذا نفاطر ^(٧٩).

الحديث رقم (٧)

قال الإمام النسائي:

أَخْبَرَنَا هَنَّادُ بْنُ السَّرِّيٍّ قَالَ حَدَّثَنَا أَبُو الْأَحْوَصِ عَنْ عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ عَنْ عَكْرَمَةَ عَنْ أَبْنِ عَبَّاسٍ قَالَ لَمَّا حُضِرَتْ بِنْتُ لِرَسُولِ اللَّهِ(p) صَغِيرَةً فَأَخْذَهَا رَسُولُ اللَّهِ(p) فَضَمَّهَا إِلَى صَدْرِهِ ثُمَّ وَضَعَ يَدَهُ عَلَيْهَا فَقَضَتْ وَهِيَ بَيْنَ يَدَيْ رَسُولِ اللَّهِ(p) فَبَكَتْ أُمُّ أَيْمَنَ فَقَالَ لَهَا رَسُولُ اللَّهِ(p) يَا أُمَّ أَيْمَنَ أَتَبْكِينَ وَرَسُولُ اللَّهِ(p) عِنْدَكِ فَقَالَتْ مَا لِي لَا أَبْكِي وَرَسُولُ اللَّهِ(p) يَبْكِي فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ(p) إِنِّي لَسْتُ أَبْكِي وَلَكِنَّهَا رَحْمَةٌ ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ(p) الْمُؤْمِنُ بِخَيْرٍ عَلَى كُلِّ حَالٍ تُنْزَعُ نَفْسُهُ مِنْ بَيْنِ جَنْبَيْهِ وَهُوَ يَحْمَدُ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ.

التخريج:

أخرجه النسائي في سننه: في كتاب الجنائز في البكاء على الميت: ١٢/٤ رقمه (١٨٤٣)، وأخرجه أحمد في مسنده: ١/٢٦٨ رقمه (٢٤١٢)، وأخرجه أيضاً: ١/٢٧٣ رقمه (٢٤٧٥)، وأخرجه كذلك: ١/٢٩٧ رقمه (٢٧٠٤). والبيهقي في شعب الإيمان: فصل مما يلحق بالصبر عند المصائب أن لا يشق المصاب ثوبه و لا يلطم وجهه و لا يخشش بشرته و لا المصابة تفعل شيئاً من ذلك... ٧:٤٠ رقمه (١٠١٦١).

ترجم رجال السنن:

١. هناد بن السري بن مصعب بن أبي بكر بن شبر بن صعفوق بن عمرو بن زراة بن عدس بن زيد بن عبد الله بن دارم، التميمي الدارمي، أبو السري الكوفي، روى عن أبي الأحوص سلام بن سليم، روى عنه مسلم والنسيائي، قال عنه الذهبي: الحافظ الراهد كان يقال له راهب الكوفة لتعبده، وقال ابن حجر عنه: ثقة من العاشرة مات سنة (١٤٣٥هـ) (٨٠).

٢. سلام بن سليم الحنفي مولاهم أبو الأحوص الكوفي، روى عن عطاء بن السائب روى عنه هناد ووكيع قال البخاري قال لي ابن أبي الأسود سمعت عبد الرحمن بن مهدي يقول أبو الأحوص أثبت من شريك، قال عنه الذهبي: له نحو من أربعة آلاف حديث قال ابن معين ثقة متقن، قال ابن حجر: ثقة متقن صاحب حديث، من السابعة، مات سنة (١٧٩٥هـ) (٨١).

٣. عطاء بن السائب بن زيد أبو يزيد الثقي ويقال بن السائب بن مالك، من أهل الكوفة، روى عن أبو الأحوص سلام بن سليم، روى عنه عكرمة مولى ابن عباس، عن يحيى ابن سعيد القطان : ما سمعت أحدا من الناس يقول في عطاء بن السائب شيئاً قط في حديثه القديم ، و ما حديث سفيان و شعبة عن عطاء بن السائب صحيح إلا حديثين كان شعبة يقول : سمعتهما بأخره عن زاذان، قال الذهبي: ثقة ساء حفظه بأخره قال أبو حاتم سمع منه حماد بن زيد قبل أن يتغير وقال أحمد ثقة رجل صالح يختتم القرآن كل ليلة، وقال ابن حجر: صدوق اختلط ، من الخامسة، مات سنة (١٣٦هـ)^(٨٢).

٤. عكرمة القرشي الهاشمي أبو عبد الله المدنى مولى عبد الله بن عباس أصله من البربر من أهل المغرب كان لحسين بن أبي الحر العنبرى فوهبه لعبد الله بن عباس حين جاء واليا على البصرة لعلي بن أبي طالب، روى عن ابن عباس روى عنه، قال الذهبي عنه: ثبت لكنه إباضي يرى السيف قال ابن حجر عنه: ثقة ثبت عالم بالتفسیر لم يثبت تكذيبه عن بن عمر ولا ثبت عنه بدعة من الثالثة مات سنة (١٠٤هـ)^(٨٣).

٥. عبد الله بن العباس بن عبد المطلب، صحابي جليل^(٨٤).

الحكم على الحديث:

الحديث إسناده متصل ورجاله ثقات خلا عطاء، فإسناده حسن، والله أعلم.

أهم ما يستفاد من الحديثين:

١. فيه رقة قلب النبي (ص) وبكائه في الحديثين على أبنته وعلى ابنة ذلك الأعرابي دليل على ذلك.

٢. فيه نهي النبي (ص) على وأد البنات والأخوات، قال العيني: كان أحدهم في الجاهلية إذا جاءته البنت يدفنها حية حين تولد ويقولون القبر صهر ونعم الصهر وكانوا يفعلونه غيرة وأنفة وبغضهم يفعله تخفيضاً للمؤونة^(٨٥).
٣. فيه استحباب شكر الله (ع) على كل حال، حال النعمة وكذلك حال المصيبة.

المبحث الثالث: تفضيل النفقة على البنات

الحديث رقم (٨)

قال الإمام ابن ماجه:

حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ الْحُبَابِ عَنْ مُوسَى بْنِ عُلَيٍّ سَمِعْتُ أَبِي يَدْكُرُ عَنْ سُرَاقَةَ بْنِ مَالِكٍ أَنَّ النَّبِيَّ (ص) قَالَ: أَلَا أَدْلُكُمْ عَلَى أَفْضَلِ الصَّدَقَةِ ابْنَتُكُمْ مَرْدُودَةٌ إِلَيْكُمْ لَيْسَ لَهَا كَاسِبٌ غَيْرُكُمْ.

التخريج:

أخرجه ابن ماجه في سننه: كتاب الأدب باب بر الوالدين والإحسان إلى البنات: ١٢٠٩ / ٢ رقمه (٣٦٦٧). وأخرجه الإمام أحمد في مسنده: ١٧٥ / ٤ رقمه (١٧٢٢)، وأخرجه الطبراني في الكبير: ٦٥٩١ / ٧ رقمه (١٢٩) في مسنده سراقة بن مالك، والمستدرك على الصحيحين: كتاب البر والصلة: ٤ / ٩٥ رقمه (٧٣٤٥).

ترجم رجال السنن:

١. عبد الله بن محمد بن أبي شيبة الحافظ أبو بكر العبسي ، ثقة حافظ صاحب تصانيف^(٨٦).
٢. زيد بن الحباب، أبو الحسين العكلي، أصله من خراسان وكان بالكوفة ورحل في الحديث فأكثر منه روى عن علي بن موسى بن رياح، روى عنه أبو بكر ابن أبي شيبة الكوفي، قال عنه الذهبي: لم يكن به بأس قد يهم، قال ابن حجر عنه: صدوق يخطئ في حديث الثوري من التاسعة مات سنة (٥٢٣٥هـ)^(٨٧).

٣. موسى بن علی بالتصغير بن ریاح اللخمي أبو عبد الرحمن المصري، روی عن أبيه، روی عنه زید بن الحباب، قال الذهبي عنه ثبت صالح قال عنه ابن حجر: صدوق ریما أخطأ، من السابعة، مات سنة (١٦٣هـ)^(٨٨).

٤. علی بن ریاح بن قصیر ضد الطویل اللخمي، أبو عبد الله المصري، روی عن سراقة بن مالک، روی عنه أبّنه ، قال الذهبي عنه: وتفوه، وقال ابن حجر عنه: ثقة والمشهور فيه علی بالتصغير وكان يغضب منها من كبار الثالثة مات سنة (١١٤هـ)^(٨٩).

٥. سراقة بن مالک بن جعْشُم، الكنانی ثم المدلجي أبو سفیان صحابي مشهور، أخو کعب بن مالک، من مسلمة الفتح مات في خلافة عثمان سنة (٥٢٤هـ)^(٩٠).

الحكم على الحديث:

الحديث إسناده منقطع فلم يثبت سماع علی من سراقة فهو ضعيف، والله أعلم.
 جاء في الزوائد رجال إسناد ثقات إلا أن علی بن ریاح لم يسمعه من سراقة^(٩١). وقال الشيخ شعیب الأرنؤوط: رجاله ثقات رجال الصحيح، غير أن علی بن ریاح لم يسمعه من سراقة في رواية عبد الله بن یزید المقرئ هنا ورواه غيره عن موسى بن علی عن أبيه، عن سراقة موصولاً^(٩٢).
 وقال الحاكم: هذا حديث صحيح على شرط مسلم ولم یخرجه ووافقه الإمام الذهبي^(٩٣).

غريب الحديث:

ابنک مردودة: کنایة عن الطلاق، وقالوا: المردودة من البنات أن تسکن غير مضره ولا مضر بها، فإن استغنت بزوج فلا شيء لها^(٩٤).

ما يستفاد من الحديث:

١. فيه الرأفة بشرحة من البنات مراعاة لما تعانيه خاصة بعد فشل زواجهما، فالتعامل معها يكون بحذر فتحتضرن من قبل أهلها ويحسن إليها.
 ٢. فيه النفقة على البنات والسعى عليهن والترغيب على ذلك وجعل ذلك من أعمال البر المثاب عليه.
 ٣. تأكيد حق البنات على حق البنين؛ لضعفهن عن القيام بمصالحهن من الالكتساب وحسن التصرف وجزالة الرأي فإذا تألمت رجعت إلى أبيها^(٩٥)

.8



بعد فضل الله سبحانه تعالى و عنونه و رحمته نختم هذه الرحلة الشاقة الممتعة
في رحاب أحاديث النبي الكريم محمد (ﷺ) بخاتمة نلخص فيها أهم ما توصلنا إليه
من نتائج ندرجها في النقاط الآتية :-

١. يُعرف الإحسان بأنه البر والإنصاف والإكرام والإتحاف والتواضع والألطاف والعمل بالكتاب والسنة رجاء الأجر والفوز بالجرة.
 ٢. أن النفقة على البنات والإحسان إليهن، والسعى عليهن أفضل أعمال البر، وأن ذلك ينجي من النار.
 ٣. الحث على الاستمرارية على الإحسان كيما يحصل الوالدان على الفضل العظيم، فما دامت البنت تحت رعاية والديها يحسن إليها إلى أن تكون تحت زوج يرعاها.
 ٤. استحباب إظهار المحبة للبنات واللطف معهن، وتفقدهن والسؤال عن صحتهن والسهر على راحتهم لكسب رضا الله تعالى والفوز بالجنة.
 ٥. ذم عادات الجاهلية كوأد البنت مخافة العار أو خشية الإنفاق، وكذلك ذم إهانتها والبحث على إكرامها.
 ٦. أن الصدر الذي يلاحظ عند ولادة البنت، لا مبرر له وعادة من عادت الجاهلية طُبِّقَتْ بِجُنُونٍ حِجَّاجٍ التحل: الآية ٥٨، فال الواقع يثبت أن البنات في أغلب الأحيان يكن ذات بُر وعطف على والديها أكثر من الذكور.
 ٧. أن من الإحسان إلى الأولاد عموماً عدة أمور منها توفير حاجات البدن من غذاء ودواء، وحسن اختيار الاسم، روى عبد الله بن المبارك عن سفيان الثوري قال: حق الولد على والده أن يحسن اسمه وأن يزوجه إذا بلغ وأن يحججه وأن يحسن أدبه

وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين.

الهوماش والإحالات:

- (١) ينظر: لسان العرب لأبن منظور ت (٧١١ هـ): ١١٥/١٣، و مختار الصحاح للرازي ت (٥٨ هـ): ٥٨.
- (٢) تاج العروس: ٤٢٣/٣٤.
- (٣) المصدر نفسه: ٤٤٤/٢٩.
- (٤) التسهيل لعلوم التنزيل: ١/١٩، والحديث أخرجه البخاري في صحيحه: كتاب الإيمان بباب سؤال جبريل النبي (ص) عن الإيمان والإسلام والإحسان وعلم الساعة: ٢٧/١١ رقم (٥٠).
- (٥) تفسير الطبراني (جامع البيان): ٣٧ / ٥.
- (٦) التعريف للمناوي: ٤٠.
- (٧) نشر طي التعريف : ١٠١ / ١.
- (٨) بشر بن محمد السختياني أبو محمد المروزي، من العاشرة مات سنة (٤٢٤ هـ). ينظر: الكافش: ١/٢٦٩ رقم (٥٩٢) وتقريب التهذيب: ١٢٤ رقم (٧٠١).
- (٩) عبد الله بن المبارك بن واضح أبو عبد الرحمن الحنظلي المروزي، من الثامنة مات سنة (١٤١ هـ). ينظر: الكافش: ١/٥٩١ رقم (٢٩٤١)، وتقريب التهذيب: ٣٢٠ رقم (٣٥٧٠).
- (١٠) معمر بن راشد الأزدي مولاهم أبو عروة البصري نزيل اليمن وعالمهما، من كبار السابعة مات سنة (٤١٥٤ هـ). ينظر: الكافش: ٢/٢٨٢ رقم (٥٥٦٧)، وتقريب التهذيب: ٥٤١ رقم (٦٨٠٩).
- (١١) محمد بن مسلم بن عبيد الله بن عبد الله بن شهاب بن عبد الله بن الحارث بن زهرة بن كلاب القرشي الزهري أبو بكر الزهري، من رؤوس الطبقة الرابعة مات سنة (١٢٥ هـ) وقيل قبل ذلك بسنة أو سنتين. ينظر: الكافش: ٢/٢١٧ رقم (٥١٥٢)، وتقريب التهذيب: ٥٠٦ رقم (٦٢٩٦).
- (١٢) عبد الله بن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم الانصاري المدني القاضي، من الخامسة، مات سنة (١٣٥ هـ) وهو بن سبعين سنة. ينظر: الكافش: ١/٥٤١ رقم (٢٦٥٤)، وتقريب التهذيب: ٢٩٧ رقم (٣٢٣٩).
- (١٣) عروة بن الزبير بن العوام بن خويلد الأسدية أبو عبد الله المدني، من الثالثة مات سنة (٤٩٤ هـ) على الصحيح ومولده في أوائل خلافة عثمان (ع). ينظر: الكافش: ٢/١٨ رقم (٣٧٧٥)، وتقريب التهذيب: ٤٥٦١ رقم (٣٨٩).
- (١٤) عائشة بنت أبي بكر الصديق أم المؤمنين أفقه النساء مطلقاً وأفضل أزواج النبي (ص) إلا خديجة ففيهما خلاف شهير ماتت سنة (٥٥٧ هـ). ينظر: تقريب التهذيب: ٧٥٠ رقم (٨٦٣٣).
- (١٥) لسان العرب: ١٤ / ٨٣ مادة (بلا).
- (١٦) شرح النووي لصحيح مسلم: ١٤٧/١٦ والآية من سورة النحل: (الآية ٥٨)

- (١٧) صحيح البخاري: ٢/٥١٤
- (١٨) مختار الصحاح: ٣٢٦، وينظر: المصباح المنير: ١/٢٦٦
- (١٩) فتح الباري: ١٠/٥٢٧.
- (٢٠) عمرو بن محمد بن بكير الناقد أبو عثمان البغدادي نزل الرقة، من العاشرة مات سنة (٢٣٢ هـ). ينظر: التاريخ الكبير: ٢/٣٧٥ رقم (٢٦٨٢)، الكاشف للذهبي: ٢/٨٧ رقم (٤٢٢٤) تقريب التهذيب: ٤/٤٢٦ رقم (٥١٠٦).
- (٢١) محمد بن عبد الله بن الزبير بن عمر بن درهم الأستدي، أبو أحمد الزبيري الكوفي ، من التاسعة مات سنة (٢٠٣ هـ). ينظر: الكاشف: ٢/١٨٦ رقم (٤٩٥٠)، تقريب التهذيب: ٤/٤٨٧ رقم (٦٠١٧).
- (٢٢) محمد بن عبد العزيز الجرمي، أبو روح البصري، من السابعة. ينظر: الكاشف: ٢/١٩٦ رقم (٥٠١٢)، تقريب التهذيب: ٤/٤٩٣ رقم (٦٠٩٤)
- (٢٣) عبيد الله بن أبي بكر بن أنس بن مالك أبو معاذ، من الرابعة. الكاشف: ١/٦٧٩ رقم (٣٥٣٥)، تقريب التهذيب: ٣٧٠ رقم (٤٢٧٩).
- (٢٤) أنس بن مالك بن النضر بن ضمضم بن زيد بن حرام بن جندي بن عامر بن غنم بن عدي ابن النجار، أبو حمزة الأننصاري الخزرجي خادم رسول الله (ص). الإصابة في تمييز الصحابة: ١٢٦/١ رقم (٢٧٧).
- (٢٥) التعريفات للجرجاني: ٢٠٥
- (٢٦) الزاهر: ٣٥٢ و الحديث أخرجه البخاري في صحيحه: كتاب الزكاة باب لا صدقة إلا عن ظهر غنى: ٢/٥١٨ رقم (١٣٦١)
- (٢٧) صحيح مسلم بتحقيق محمد فؤاد عبد الباقي: ٤/٢٠٢٧
- (٢٨) المغرب في ترتيب المعرب: ١/١٤١.
- (٢٩) فتح الباري لابن حجر: ١٠/٤٢٩.
- (٣٠) المصدر نفسه.
- (٣١) المصدر نفسه.
- (٣٢) شرح صحيح البخاري لابن بطال: ٣/٤١٧.
- (٣٣) ينظر: شرح النووي على مسلم: ١٦/١٧٩، فتح الباري لابن حجر: ١٠/٤٢٩.
- (٣٤) ينظر: تحفة الأحوذى: ٦/٣٦
- (٣٥) سورة النحل: الآيات ٥٨-٥٩

(٣٦) وائلة بن الأسعع بن كعب بن عامر منبني ليث بن عبد مناة ، وصحح ابن أبي خيثمة أنه وائلة بن عبد الله بن الأسعع كان ينسب إلى جده ويقال الأسعع لقب واسمه عبد الله قال الواقدي يكى أبا قرصافة وقال غيره يكى أبا الأسعع ، أسلم قبل تبوك وشهادها توفي بالشام سنة(٩٨٥هـ). ينظر : الإصابة في تمييز الصحابة: ٦ / ٥٩١ رقم(٩٠٩٣).

(٣٧) تفسير القرطبي: ٤٨ / ١٦ ، تفسير البحر المحيط: ٥٠٢/٧ والآية في سورة الشورى: من الآية ٤

(٣٨) الخباء أحد بيوت العرب من وبر أو صوف ولا يكون من شعر ويكون على عمودين أو ثلاثة والجمع أخبية. النهاية في غريب الأثر: ٩/٢:

(٣٩) ينظر: البيان والتبيين للجاحظ: ١٠٨-١٠٩، و ٥٨١، و تربية الأولاد في الإسلام: ١/٥٧.

(٤٠) سنن الترمذى كتاب البر والصلة باب ما جاء في النفقة على البنات والأخوات: ٤ / ٣١٩ رقمه(١٩١٣)

(٤١) ينظر: تحفة الأحوذى: ٦ / ٣٦

(٤٢) ينظر: الشفاعة في الحديث النبوي: ١٦٠

(٤٣) العيال لابن أبي الدنيا: ١/٣٣٢

(٤٤) التلقين هو أن يقول القائل حدثك فلان بهذا ويسمى له من شاء من غير أن يسمعه منه فيقول نعم، فهذا لا يخلو من أحد وجهين ولا بد من أحدهما ضرورة إما أن يكون فاسقا يحدث بما لم يسمع أو يكون من الغفلة بحيث يكون ذا حل العقل مدخول الذهن. توجيه النظر إلى أصول الأثر: ٢/٥٧٣.

(٤٥) ينظر: تهذيب الكمال: ٣٠ / ٢٤٢ رقم(٦٥٨٦)، والكافش: ٢ / ٣٣٧ رقم(٥٩٧٣)، وتقريب التهذيب: ٣٣٧ رقم(٧٣٠٣).

(٤٦) ينظر: تهذيب الكمال : ٢٣ / ٦٢ رقم(٤٦٧٣)، والكافش: ٢ / ١١٤ رقم(٤٤٠٩)، وتقريب التهذيب: ٤٤ رقم(٥٣٤١).

(٤٧) تهذيب الكمال: ٤٣٧ / ٢٢ رقم(٤٥٤٥)، والكافش: ٢ / ١٠١ رقم(٤٣٠٩)، و تقريب التهذيب: ٤٣ رقم(٥٢١٥).

(٤٨) تهذيب الكمال: ٤٠٥/٤ رقم(٨٥٤)، و الكافش: ١ / ٢٨٥ رقم(٧١٦)، و تقريب التهذيب: ١٣٤ رقم(٨٥٣).

(٤٩) ينظر: أسد الغابة: ١٩٢/١، والإصابة في تمييز الصحابة : ١ / ١٢٦

(٥٠) مصباح الزجاجة: ١٠٦/٢

(٥١) سورة الفلم: الآية ٤

- (٥٢) سنن الترمذى: كتاب النكاح باب ما جاء في إعلان النكاح: ٣ / ٣٩٨ رقمه (١٠٨٩)
- (٥٣) سنن أبي داود: ٧٥٤ / ٧٥٤ رقمه (٥١٢٥)
- (٥٤) أحمد بن عثمان بن حكيم الأودي أبو عبد الله الكوفي، من الحادية عشرة، مات سنة ٢٦١ هـ. ينظر: تهذيب الكمال: ١ / ٤٠٤ رقم (٨٠)، وتقريب التهذيب: ٨٢ رقم (٧٩).
- (٥٥) شريح بن مسلمة التنوخي الكوفي، من قدماء العاشرة مات سنة ٢٢٢ هـ. ينظر: تهذيب الكمال: ١٢ / ٤٤٨ رقم (٢٢٢٧)، وتقريب التهذيب: ٢٦٥ رقم (٢٧٧٦)
- (٥٦) إبراهيم بن يوسف بن إسحاق بن أبي إسحاق السبيعى الكوفي، من السابعة، مات سنة ١٩٨ هـ. ينظر: تهذيب الكمال: ٢ / ٢٤٩ رقم (٢٦٩)، وتقريب التهذيب: ٩٥ رقم (٢٧٤)
- (٥٧) يوسف بن إسحاق بن أبي إسحاق السبيعى وقد ينسب لجده، من السابعة مات سنة ١٥٧ هـ. ينظر: تهذيب الكمال: ٣٢ / ٤١١ رقم (٧١٢٧)، وتقريب التهذيب: ٦١٠ رقم (٧٨٥٦)
- (٥٨) عمرو بن عبد الله بن عبيد ويقال علي ويقال بن أبي شعيرة الهمданى أبو إسحاق السبيعى بفتح المهملة وكسر المودحة، من الثالثة، مات سنة ١٢٩ هـ وقيل قبل ذلك. ينظر: تهذيب الكمال: ٢٢ / ١٠٢ رقم (٤٤٠٠)، وتقريب التهذيب: ٤٢٣ رقم (٥٠٦٥)
- (٥٩) البراء بن عازب بن الحارث بن عدي بن جشم بن مجدة بن حaritha بن عمرو بن مالك بن الأوس الأنصاري الأوسى يكنى أبا عمارة ويقال أبو عمرو له ولأبيه صحبة، مات سنة ١٢١ هـ. ينظر: الإصابة في تمييز الصحابة: ١ / ٢٧٨ رقم (٦١٨)، وتقريب التهذيب: ١٢١ رقم (٦٤٨).
- (٦٠) ينظر: المحكم والمحيط الأعظم: ٢ / ٥١٥، لسان العرب: ١٢٩ / ٢.
- (٦١) ينظر: لسان العرب: ٤ / ٥٠٦، والمصباح المنير: ١ / ٩
- (٦٢) ينظر: غريب الحديث لابن سلام: ٢ / ١٢٣ ، ومشارق الأنوار: ١ / ٣٣٦
- (٦٣) شرح صحيح البخاري لابن بطال: ٩ / ٢١٢
- (٦٤) المعجم الكبير للطبراني: ٢٢ / ٤٠٠ رقمه (١٠٠٠)
- (٦٥) صحيح البخاري: كتاب السلام باب استحباب رقية المريض: ٤ / ١٧٢١ رقمه (٢١٩١)
- (٦٦) ينظر: التاريخ الكبير: ٦ / ٢٥٠ رقم (٢٣٠٨)، و تهذيب الكمال: ١٩ / ٤٧٨ رقم (٣٨٥٧)، والكافر: ٢ / ١٢ رقم (٣٧٣٥)، وتقريب التهذيب : ٣٨٦ رقم (٤٥١٣).
- (٦٧) ينظر: تهذيب الكمال: ١٦ / ٣٤ رقم (٣٥٢٦)، الكافر: ١ / ٥٩٢ رقم (٢٩٤٦)، وتقريب التهذيب: ٣٢ رقم (٣٥٧٥).

- (٦٨) ينظر: التاريخ الكبير: ١ / ٧٤ رقم (١٩١)، وتهذيب الكمال: ١٢٣/٢٥ رقم (٥١٧٣)، والكافش: ٢ / ١٦٧ رقم (٤٨١٦)، وتقريب التهذيب: ٤٧٥ رقم (٥٨٤١).
- (٦٩) ينظر: التاريخ الكبير: ٤ / ٥٨ رقم (١٩٥٤)، وتهذيب الكمال: ١٠ / ٢٦٩ رقم (٢٢١١)، والكافش: ١ / ٤٢٨ رقم (١٨٣٠)، وتقريب التهذيب: ٢٣١ رقم (٢٢٤٠).
- (٧٠) تهذيب الكمال: ٤ / ٣٤ رقم (٧٧٢٠)، والكافش: ٢ / ٤٧٦ رقم (٦٩٠٩)، وتقريب التهذيب: ٦٨٩ رقم (٨٤٦٢).
- (٧١) الإصابة في تمييز الصحابة: ٤/١٤١ رقم (٤٧٨٤).
- (٧٢) وأد ابنته (وأدًا) دفنتها حية فهي (مَوْعِدَةً). المصباح المنير: ٦٧٤/٢ مادة (وأد).
- (٧٣) الجرح والتعديل: ٩/١٩ رقم (٨١)، الثقات لابن حبان: ٩/٢٢٦ رقم (١٦١٤٠)، تاريخ دمشق: ٦٣/٣٠١ رقم (٨٠٥٢).
- (٧٤) التاريخ الكبير: ٨ / ٦٤ رقم (٢١٦٦)، وتهذيب الكمال: ٢٧/٤٤٩ رقم (٥٩٠٠)، والكافش: ٢ / ٢٥٦ رقم (٥٣٨٩)، وتقريب التهذيب: ٥٢٨ رقم (٦٥٩٩).
- (٧٥) التاريخ الكبير: ٨ / ١٨٩ رقم (٢٦٥٢)، وتهذيب الكمال: ٣٠/٤٤٩ رقم (٦٦٨٩)، والكافش: ٢ / ٣٤٩ رقم (٦٠٥٠)، وتقريب التهذيب: ٥٨١ رقم (٧٤٠٨).
- (٧٦) المرسل وهو ما سقط من آخر إسناده ما بعد التابعي . ينظر: نخبة الفكر: ١٦ ، وقواعد الحديث للقاسمي: ١٣٣.
- (٧٧) سنن الدارمي: ١٤/١.
- (٧٨) غريب الحديث للخطابي: ٢٢٠/٢.
- (٧٩) الفائق: ٢٧٨/٣، النهاية في غريب الأثر: ٢١٩/٥.
- (٨٠) ينظر: التاريخ الكبير: ٨ / ٢٤٨ رقم (٢٨٨٨)، وتهذيب الكمال: ٣٠ / ٣١١ رقم (٦٦٠٣)، والكافش: ٢ / ٣٣٩ رقم (٥٩٨٧)، وتقريب التهذيب: ٥٧٤ رقم (٧٣٢٠).
- (٨١) التاريخ الكبير: ٤ / ١٣٥ رقم (٢٢٣١)، وتهذيب الكمال: ١٢ / ٢٨٢ رقم (٢٦٥٥)، والكافش: ١ / ٤٧٤ رقم (٢٢٠٥)، وتقريب التهذيب: ٢٦١ رقم (٢٧٠٣).
- (٨٢) ينظر: التاريخ الكبير: ٦ / ٦٥ رقم (٣٠٠)، وتهذيب الكمال: ٢٠ / ٨٦ رقم (٣٩٣٤)، والكافش: ٢ / ٢٢ رقم (٣٧٩٨)، وتقريب التهذيب: ٣٩١ رقم (٤٥٩٢).
- (٨٣) التاريخ الكبير: ٧ / ٤٤ رقم (٢١٩)، و تهذيب الكمال: ٢٠ / ٢٦٤ رقم (٤٠٠٩)، والكافش: ٢ / ٣٣ رقم (٣٨٦٧)، وتقريب التهذيب: ٣٩٧ رقم (٤٦٧٣).
- (٨٤) سبقت ترجمته حديث رقم (٥)

- (٨٥) عمدة القاري: ٢٤٧/١٢
- (٨٦) سبقت ترجمته حديث رقم (٥).
- (٨٧) ينظر: التاريخ الكبير: ٣ / ٣٩١ رقم (١٣٠٢)، وتهذيب الكمال: ١٠ / ٤٠ رقم (٢٠٩٥)، والكافش: ١ / ٤١٥ رقم (١٧٢٩)، وتقريب التهذيب: ٢٢٢ رقم (٢١٢٤)
- (٨٨) ينظر: التاريخ الكبير: ٧ / ٢٨٩ رقم (١٢٣٥)، وتهذيب الكمال: ٢٩ / ١٢٢ رقم (٦٢٨٤)، والكافش: ٢ / ٣٠٦ رقم (٥٧١٩)، وتقريب التهذيب: ٥٥٣ رقم (٦٩٩٤)
- (٨٩) ينظر: التاريخ الكبير: ٦ / ٢٧٤ رقم (٢٣٨٧)، وتهذيب الكمال: ٢٠ / ٤٢٦ رقم (٤٠٦٧)، والكافش: ٢ / ٣٩ رقم (٣٩١٤)، وتقريب التهذيب: ٤٠١ رقم (٤٧٣٢)
- (٩٠) ينظر: الإصابة في تمييز الصحابة: ٣ / ٤٢ رقم (٣١١٧)، وتقريب التهذيب: ٢٢٩ رقم (٢٢١٦)
- (٩١) مصباح الزجاجة: ٤ / ١٠٠.
- (٩٢) مسند أحمد بتحقيق الأرنؤوط: ١٢٥/٢٩.
- (٩٣) المستدرك على الصحيحين: ٤ / ١٩
- (٩٤) ينظر: غريب الحديث لابن سالم: ٧٦/٢.
- (٩٥) عمدة القاري: ٩٩/٢٢.

المصادر والمراجع بعد القرآن الكريم

١. الأدب المفرد، لأبي عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري الجعفي ت (٥٢٥٦)، حققه محمد فؤاد عبد الباقي، (الطبعة الثالثة، دار البشائر الإسلامية - بيروت ١٤٠٩ هـ - ١٩٨٩ م).
٢. أسد الغابة في معرفة الصحابة، لعز الدين أبي الحسن علي بن محمد الجزري المعروف بـ(ابن الأثير) ت (٦٣٠ هـ)، حققه عادل أحمد الرفاعي، (الطبعة الأولى، دار إحياء التراث العربي - بيروت - لبنان ١٤١٧ هـ - ١٩٩٦ م).

٣. الإصابة في تمييز الصحابة، لأبي الفضل أحمد بن علي بن حجر العسقلاني الشافعي ت(٨٥٢ هـ)، حققه علي محمد الباجوبي ، (الطبعة الأولى، دار الجيل - بيروت / ١٤١٢ هـ - ١٩٩٢ م)
٤. البحر المحيط، لأبي حيان محمد بن يوسف الأندلسبي، حققه الشيخ عادل أحمد عبد الموجد - الشيخ علي محمد معوض وآخرون، (الطبعة الأولى، دار الكتب العلمية - لبنان/ بيروت - ١٤٢٢ هـ - ٢٠٠١ م).
٥. البيان والتبيين، للجاحظ عمرو بن بحر بن محبوب الكناني ت(٢٥٥ هـ)، حققه فوزي عطوي، (دار صعب - بيروت).
٦. تاج العروس من جواهر القاموس، لأبي الفيض محمد بن محمد بن محمد ابن عبد الرزاق الحسيني الزبيدي، الملقب بمرتضى ت(١٢٠٥ هـ)، حققه مجموعة من المحققين ، دار الهدایة.
٧. تاريخ مدينة دمشق وذكر فضلها وتسمية من حلها من الأماثل، لأبي القاسم علي بن الحسن ابن هبة الله بن عبد الله الشافعي المعروف بابن عساكر ت(٥٧١ هـ)، حققه محب الدين أبي سعيد عمر بن غرامة العمري، (دار الفكر - بيروت - ١٩٩٥ م).
٨. تحفة الأحوذى بشرح جامع الترمذى لأبي العلا محمد بن عبد الرحمن ابن عبد الرحيم المباركفوري ت (١٣٥٣ هـ)، (دار الكتب العلمية - بيروت).
٩. تربية الأولاد في الإسلام، د. عبد الله ناصح علوان، (الطبعة الثانية دار السلام القاهرة ١٤٢٥ هـ - ٢٠٠٥ م).
١٠. التسهيل لعلوم التنزيل، لمحمد بن أحمد بن محمد الغرناطي الكلبي ت(٥٧٤١ هـ)، (الطبعة الرابعة. دار الكتاب العربي - لبنان - ١٤٠٣ هـ - ١٩٨٣ م).
١١. التعريفات،علي بن محمد بن علي الجرجاني ت(٨١٦ هـ)، حققه إبراهيم الأبياري، (الطبعة الأولى،دار الكتاب العربي - بيروت - ١٤٠٥ هـ)

١٢. تقريب التهذيب، لأبي الفضل أحمد بن علي بن حجر العسقلاني الشافعى ت (٨٥٢هـ)، حققه محمد عوامة، (الطبعة الأولى، دار الرشيد - سوريا - ١٤٠٦هـ - ١٩٨٦م).
١٣. تهذيب الكمال، لأبي الحجاج يوسف بن الزكي عبد الرحمن المزي ت (٧٤٢هـ)، حققه د. بشار عواد معروف (الطبعة الأولى، مؤسسة الرسالة - بيروت - ١٤٠٠هـ - ١٩٨٠م).
١٤. توجيه النظر إلى أصول الأثر، لطاهر الجزائري الدمشقي، حققه عبد الفتاح أبو غدة، (الطبعة الأولى، مكتبة المطبوعات الإسلامية - حلب - ١٤١٦هـ - ١٩٩٥م).
١٥. الثقات لأبي حاتم محمد بن حبان بن احمد التميمي البستي ت (٣٥٤هـ) حققه السيد شرف الدين احمد، (الطبعة الأولى، دار الفكر - ١٣٩٥هـ - ١٩٧٥م).
١٦. جامع البيان عن تأويل آي القرآن، لأبي جعفر محمد بن جرير بن يزيد ابن خالد الطبرى ت (٣١٠هـ)، (دار الفكر - بيروت / ١٤٠٥هـ).
١٧. الجامع الصحيح الشهير بـ(سنن الترمذى)، لأبي عيسى محمد بن عيسى الترمذى السلمى ت (٢٧٩هـ)، حققه أحمد محمد شاكر وأخرون، (دار إحياء التراث العربي - بيروت).
١٨. الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله (ص) وسننه وأيامه الشهير بـ(صحيح البخاري) للإمام أبي عبد الله محمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة بن برذبة الجعفي البخاري ت (٢٥٦هـ) حققه د. مصطفى ديب البغى، (الطبعة الثالثة، دار ابن كثير اليمامة - بيروت ١٤٠٧هـ - ١٩٨٧م).
١٩. الجرح والتعديل، لأبي محمد عبد الرحمن بن أبي حاتم محمد بن إدريس الرازى التميمي (٣٢٧هـ)، (الطبعة الأولى، دار إحياء التراث العربي - بيروت / ١٢٧١هـ - ١٩٥٢م).

٢٠. الزاهر في غريب ألفاظ الشافعي، لأبي منصور محمد بن أحمد بن الأزهري الهرمي ، حققه د. محمد جبر الألفي، الطبعة الأولى، (وزارة الأوقاف والشئون الإسلامية - الكويت - ١٣٩٩ هـ).

٢١. سنن البيهقي الكبرى، لأبي بكر أحمد بن الحسين بن علي بن موسى البيهقي ت(٤٥٨ هـ)، حققه محمد عبد القادر عطا، (مكتبة دار البارزة - مكة المكرمة) ١٤١٤ هـ - ١٩٩٤ م.

٢٢. سنن أبي داود للإمام سليمان بن الأشعث أبي داود السجستاني الأزدي ت(٢٧٥ هـ). حققه محمد محي الدين عبد الحميد ، (دار الفكر، بيروت - لبنان).

٢٣. سنن ابن ماجه، لأبي عبد الله محمد بن يزيد بن ماجه القرزويني ت(٢٧٣ هـ)، حققه محمد فؤاد عبد الباقي، (دار الفكر - بيروت).

٢٤. سنن الدارمي لأبي محمد عبد الله بن عبد الرحمن الدارمي ، (ت ٢٥٥ هـ) حققه فواز احمد زمرلي، خالد السبع العلمي، (دار الكتاب العربي - بيروت، ١٤٠٧ هـ).

٢٥. شرح صحيح البخاري لابن بطال أبي الحسن علي بن خلف بن عبد الملك حققه ياسر بن إبراهيم، (مكتبة الرشد-الرياض).

٢٦. شرح النووي المسمى(المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج) لأبي زكريا يحيى بن شرف بن مري الحزامي الحوراني النووي ت(٦٧٦ هـ)، حققه خليل مأمون شيئاً، (الطبعة الثانية عشر، دار المعرفة، بيروت-لبنان/١٤٢٧-٢٠٠٦ هـ).

٢٧. الشفاعة في الحديث النبوي دراسة وتأريخ لعبد القادر مصطفى المحمدي، (الطبعة الأولى، دار الكتب العلمية، ٢٠٠٦ م).

٢٨. صحيح مسلم، لأبي الحسين مسلم بن الحاج القشيري النيسابوري (٦٢٦ هـ)، حققه محمد فؤاد عبد الباقي، (دار إحياء التراث العربي - بيروت).

٢٩. عمدة القاري شرح صحيح البخاري، لبدر الدين محمود بن أحمد العيني ت (٨٥٥هـ)، (دار إحياء التراث العربي - بيروت).
٣٠. العيال، لأبي بكر عبد الله بن محمد بن عبيد ابن أبي الدنيا القرشي البغدادي ت (٢٠٨هـ)، حققه د نجم عبد الرحمن خلف، (الطبعة الأولى، دار ابن القيم - السعودية - الدمام - ١٤١٠هـ - ١٩٩٠م).
٣١. غريب الحديث، لأبي عبيد القاسم بن سلام الهروي ت (٢٢٤هـ)، حققه د. محمد عبد المعيد خان، (الطبعة الأولى، دار الكتاب العربي - بيروت / ١٣٩٦هـ).
٣٢. غريب الحديث، لأبي سليمان أحمد بن محمد بن إبراهيم الخطابي البستي ت (٣٨٨هـ)، حققه عبد الكريم إبراهيم العزياوي (جامعة أم القرى - مكة المكرمة / ١٤٠٢هـ).
٣٣. الفائق في غريب الحديث، تأليف: محمود بن عمر الزمخشري ت (٥٣٨هـ)، حققه علي محمد الباواني ومحمد أبو الفضل إبراهيم، (الطبعة الثانية، دار المعرفة - لبنان)
٣٤. فتح الباري شرح صحيح البخاري، لأبي الفضل أحمد بن علي بن حجر العسقلاني الشافعي ت (٨٥٢هـ)، حققه محب الدين الخطيب، دار المعرفة - بيروت.
٣٥. قواعد التحديث من فنون مصطلح الحديث، لمحمد جمال الدين القاسمي ت (١٣٣٢هـ)، (الطبعة الأولى دار الكتب العلمية - بيروت / ١٣٩٩هـ - ١٩٧٩م).
٣٦. الكاشف في معرفة من له رواية في الكتب الستة، لأبي عبد الله حمد بن أحمد الذهبي الدمشقي ت (٧٤٨هـ)، حققه محمد عوامة ، (الطبعة الأولى، دار القبلة للثقافة الإسلامية ، مؤسسة علو - جدة / ١٤١٣هـ - ١٩٩٢م)
٣٧. لسان العرب، لمحمد بن مكرم بن منظور الأفريقي المصري ت (٧١١هـ) ، (الطبعة الأولى، دار صادر - بيروت)

٣٨. المحكم والمحيط الأعظم، لأبي الحسن علي بن إسماعيل بن سيده المرسي ت(٤٥٨هـ)، حققه عبد الحميد هنداوي، (الطبعة الأولى)، دار الكتب العلمية - بيروت - (٢٠٠٠م).
٣٩. مختار الصحاح، محمد بن أبي بكر بن عبد القادر الرازي ت(٧٢١هـ)، حققه محمود خاطر، (مكتبة لبنان ناشرون - بيروت - ١٤١٥هـ - ١٩٩٥م).
٤٠. المستدرك على الصحيحين، لأبي عبد الله محمد بن عبد الله الحكم النيسابوري ت(٤٠٥هـ)، حققه مصطفى عبد القادر عطا ، (الطبعة الأولى)، دار الكتب العلمية - بيروت / (١٤١١هـ - ١٩٩٠م)
٤١. مسند الإمام أحمد بن حنبل، لأبي عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل الشيباني ت(٢٤١هـ)، (مؤسسة قرطبة - مصر) واعتمدت ترقيمها.
وحكم الشيخ شعيب اعتمدت: مسند الإمام أحمد بن حنبل، لأبي عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل الشيباني ت(٢٤١هـ) تحقيق شعيب الأرنؤوط (الطبعة الأولى مؤسسة الرسالة بيروت ١٤١٦هـ - ١٩٩٥م).
٤٢. مسند أبي يعلى، تأليف: أحمد بن علي بن المثنى أبو يعلى الموصلي التميمي ت(٣٠٧هـ)، حققه حسين سليم أسد (الطبعة الأولى ،دار المأمون للتراث - دمشق - ١٤٠٤هـ - ١٩٨٤م).
٤٣. مشارق الأنوار على صحاح الآثار، لأبي الفضل القاضي عياض بن موسى ابن عياض اليحصبي السبتي المالكي ت(٤٥٤هـ)، (المكتبة العتيقة ودار التراث)
٤٤. مصباح الزجاجة في زوائد ابن ماجه، لأحمد بن أبي بكر بن إسماعيل الكناني المشهور بالبوقيري ت(٨٤٠هـ)، حققه محمد المنتقي الكشناوي ، (الطبعة الثانية، دار العربية - بيروت / ١٤٠٣هـ).
٤٥. المصباح المنير في غريب الشرح الكبير للرافعي ، لأحمد بن محمد بن علي المقربي الفيومي ت(٧٧٠هـ)، (المكتبة العلمية - بيروت)

٤٦. المصنف، لأبي بكر عبد الرزاق بن همام الصناعي ت(٥٢١١هـ)، حققه حبيب الرحمن الأعظمي، (الطبعة الثانية، المكتب الإسلامي - بيروت ١٤٠٣هـ).
٤٧. المصنف في الأحاديث والآثار، لأبي بكر عبد الله بن محمد بن أبي شيبة الكوفي ت(٥٢٣٥هـ)، حققه كمال يوسف الحوت، (الطبعة الأولى، مكتبة الرشد - الرياض / ١٤٠٩هـ).
٤٨. المعجم الكبير، لأبي القاسم سليمان بن أحمد بن أيوب الطبراني ت(٥٣٦٠هـ)، حققه حمدي بن عبد المجيد السلفي ، (الطبعة الثانية، مكتبة الزهراء - الموصل ١٤٠٤ - ١٩٨٣م).
٤٩. المغرب في ترتيب المغرب لأبي الفتح ناصر الدين بن عبد السيد بن علي بن المطرز حققه محمود فاخوري وعبد الرحمن مختار، (الطبعة الأولى ، مكتبة أسامة بن زيد-حلب ١٩٧٩م).
٥٠. نخبة الفكر في مصطلح أهل الأثر لأبي الفضل أحمد بن علي بن حجر العسقلاني الشافعي ت(٥٨٥٢هـ)، (دار إحياء التراث العربي - بيروت) وهو ضمن كتاب سبل السلام
٥١. نشر طيّ التعريف في فضل جملة العلم الشريف والرد على ما قتلهم السخيف، للإمام جمال الدين محمد بن عبد الرحمن بن عمر الجيши ت(٥٧٨٢هـ)، (الطبعة الأولى ، دار المنهاج - جدة - ١٤١٧هـ / ١٩٩٧م).
٥٢. النهاية في غريب الحديث والأثر، لأبي السعادات المبارك بن محمد الجزمي ت(٦٠٦هـ)، حققه طاهر أحمد الزاوي و محمود محمد الطناحي، (المكتبة العلمية - بيروت / ١٣٩٩هـ - ١٩٧٩م).

